

# كتاب الطهارة من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 57

محمد بن صالح العثيمين

اربعة. نعم. اربعة. اربعة؟ طيب. باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا. حدث انا زكريا ابن يحيى قال نعم كيف؟ ولا ما يحتاج؟ ما عندي بسمه تمام هو مدن جديد ها يعني هذي اول بداية - 00:00:16

حدثنا زكريا ابن يحيى قال حدثنا عبد الله ابن نمير قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابي عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكتها. فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوجدها - 00:00:47 حتى ادركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانزل الله التيمم فقال اسيل بن خضير لعائشة جزاك الله خيرا. فوالله ما نزل بك امر تكرهه - 00:01:07

دينه الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا هذا الحديث يختلف عن سياق الحديث السابق ولكنه لا يمتنع ان يكون وسيل ابن فريض قال ذلك وقال ما قاله سابقا - 00:01:27

فمما نزل مما تكرهه هذه الآية. هذه القصة لا شك انها تكره ان يكون عقدها ضاع وهو القلادة. لكن صار في ذلك خير ما الذي صار؟ ان الله انزل اية التيمم فصار الناس اذا لم يجدوا ماء تيمموا - 00:01:47

لكن اين الشاهد بالترجمة اذا لم يجد ماء ولا ترابا انا يا شيخ. نعم. لانهم صلوا. قال فادركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا. نعم. ثم يتهمون نزلة بعد ذلك نعم - 00:02:19

فدل ذلك على ان من لم يجد ماء ولا ترابا فانه يصلي على حسب حاله وهذا داخل في عموم قول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فان قال قائل وهل تتصور هذه المسألة - 00:02:40

نعم. نعم. كيف ذلك يا اخي كيف ذلك؟ اذا كيف يعدم الماء والتراب يعني على السحاب ذكرناها سهلة كان يكون في السجن اي نعم كثيرا او يكون مريض مريض ما يستطيع ان يتحرك وليس عنده من يلم من يرممه - 00:03:00

ولا من يوظئه صور كثيرة. فماذا يصنع؟ هل نقول انتظر حتى تجد الماء والتراب وتطهر به او نقول صلي على حسب حالك نقول صلي على حسب حالك ادي واحدة ثانيا هل نقول لا تصلي الا الفرائض؟ او لك ان تصلي الفرائض والنوافل - 00:03:46

الثاني صح. ولو قيل لا تصلي الا الفرائض لان هذا ضرورة. قلنا اذا قولوا لا تقرأ الا الفاتحة ولا تسبح الا مرة واقتصر على الواجب من التشهد وما اشبه ذلك - 00:04:11

ولهذا نقول من عدم الماء والتراب او عجز عن استعمالهما فانه يصلي على حسب حاله وعندنا قاعدة والحمد لله وهي قول رسوله وقول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:04:29

طيب هاتوا لي مثالا حصل فيه ما تكرهه ام المؤمنين عائشة وصار فيه خير للمسلمين قصة الافكار لا شك ان قصة تذكر شيء عظيم على عائشة تكره اكالاتها كراهة عشيده. لكن ما الذي حصل من الخير للمسلمين - 00:04:50

وفي بعض اي نعم وفي بيان عناية الله عز وجل بفراش الرسول عليه الصلاة والسلام في هذه الكلمات العظيمة اذ تلقى قومه بالسنتهم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم - 00:05:15

كذلك ايضا اجر التلاوة عشر ايات فيها بركة عظيمة كم من حر؟ هي حروف كثيرة كل حرف فيه؟ عشر عشر حسنات. اي نعم نعم انا محب اني ابني ما سأل اولاً انني ما أسأل اولاً - 00:05:46

مسألة من؟ طيب. ان الارض آآ جزءا يتيمم ويصلي عليه. نعم. نعم. ما دل عليه النص نعم اذا مرت في طريق ومشت في طريق هل

يجوز ان يصلح هذا الطريق؟ وهي تمشي - 00:06:06

صل بي بل لو بركة الابل عرسوا فيها ليلا في هذه الارض وبركة الابل وراثة وبالع فلتا ان نصلي في هذا المكان. لان هذا ليس بعظمة العاطن هو المكان الذي تتردد اليه وتأوي فيه - 00:06:44

وتقيم نعم على الفرس لا يتمم عليها الا اذا كان فيها تراب. يا غبار والا فلانا ليست من الامر وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم مراتب الابل معارض الابل. هم. صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:07

لأنها ليست موطن عليها النجاسة البعير طاهرا ورؤوسها طاهر وفولها طاهر. لكننا ذكرنا العلة انصح ان هي العلة ان الابل خلقت من الشياطين ورد ان على كل شافة بعير منها شيطان - 00:07:42

نعم؟ ايه ما ما هو عطل هذا هذا ليس بعقل نعم جائزة اذا لم يكن فيها صور اذا كان فيها صور فلا تجوز الصلاة فيها. اذا لم يكن فيها صور فلا بأس - 00:08:11

ها حتى اليس اليس ادوا ما وجب عليه الا فاتقوا الله ما استطعتم وما الذي يعلمهم ان الله سينزل التيمم لانهم يعرفون انه لا تجوز الصلاة الا بوضوء او بوضوء ولم ليس عندهم ماء - 00:08:37

فصلوا كما امروا وهذا مر علينا في اصول الفقه اليوم اليس كذلك؟ ان الانسان اذا فعل ما وجب على حسب الواجب فانه يحصل بالاجزاء. وتبرأ به الذمة اربعة نعم باب التيمم في الحضر اذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة. وبه قال عطاء وقال الحسن في المريض - 00:09:14

له الماء ولا يجد من يناوله يتيمم واقبل ابن عمر من ارضه بالجرف بالجرف. فحضر العصر بمربط بمربد النعم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد نعم باب التيمم في الحظر اذا لم يجد الماء - 00:09:47

وخاف فوت الصلاة وكذلك يتيمم في الحظر اذا كان الماء يظهره اما بحدوث مرض او باستمرار المرض او بغير ذلك وذلك لان من شرط التيمم تعذر استعمال الماء باي حال من الاحوال - 00:10:12

فاذا لم اجد ما هو خفف الصلاة نقضا تيمم وصل قال وبه قال عطاء وهو قول صحيح فلم تجدوا ماء فتيمموا. وهذا عام في الحضر والسفر وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من من يناوله يتيمم - 00:10:37

لانه عاجز عن استعماله. فيتيمم واقبل ابن عمر من ارضه بالجرف بالجرف او بضم الراء بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد - 00:11:05

لم يعد لماذا لانه كان حين تيمم وصلى غير واجد للماء ويستفاد من هذا الاثر ان المسافرين لو جمع بين المغرب والعشاء او بين الظهر والعصر جمع تقديم ثم قدم البلد فانه لا يجب عليه اعادة الصلاة الثانية - 00:11:29

لماذا لانها سقطت وبدأت به ذمته بفعله الاول نعم. الاخ يقول عنده مرمد الغنم. ايش؟ الاخ يقول عنده مرمد الغنم الغنم؟ نعم ما هي عندي. اقول ليست عندي ما اتعرض الشارع - 00:11:54

ها على كل حال مرتبط النعم يعني الابل والبقر والغنم كلها نعم نعم نعم هذا من من هذا القائد؟ مزبوط حاشية. نعم ما قرأنا حديث هذي كلها حدثنا يحيى بن مكيف قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرب قال سمعت عميرا مولى ابن عباس قال - 00:12:27

اقبلت انا وعبدالله ابن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابي جهيل حتى حتى دخلنا على ابي جهيب ابن الحارث ابن الصمة الانصاري. فقال ابو جهيم اقبل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:11

اما من نحو بنر جمل فلقية رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم السلام نعم نعم فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام - 00:13:33

نعم قوله من نحو بنر الجمل اي من جهته. وهذا اسم موضع وقوله آآ سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليه حتى اقبل على الجدار فتيمم. فيه دليل على جواز التيمم على الجدار. وهو كذلك - 00:13:54

لكن اذا كان الجدار مطريا بالبوية وما اشبهها مما يحول بينك وبين الطين الذي في الجدار فان كان على هذه البوية غبار اجزأت

التيمم عليه والا فليطلب مكانا اخر يتيمم عليه - 00:14:19

والله اعلم الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال الامام البخاري

رحمه الله تعالى في كتاب التيمم باب باب المتيمم - 00:14:43

هل ينفخ فيهما؟ حدثنا ادم؟ قال حدثنا شوبة قال حدثنا الحكم عن زر عن سعيد بن عبدالرحمن افزعنا بي. قال جاء رجل الى عمر بن

الخطاب فقال اني اذنبت فلم اصب الماء. فقال عمار ابن ياسر - 00:15:06

لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا في سفر انا وانت فاما انت فلم تصلي واما انا فان فتمعقت وصليت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه

وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض - 00:15:26

ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه نعم باب التيمم للوجه والكفين حدثنا حجاج قال اخبرنا شعبة قال اخبرني الحكم عن زر عن

سعيد بن عبدالرحمن بن افزى عن ابيه قال عمار بهذا وظرب شعبة بيديه الارض ثم ادناهما من فيه - 00:15:52

ثم مسح وجهه وكفيه وقال النظر اخبرنا شعبة عن الحكم. قال سمعت ذرا يقول عن ابن عبد الرحمن ابن ابي اذا قال الحكم وقد

سمعتة من ابن عبدالرحمن عن ابيه قال قال عم حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا - 00:16:21

عن الحكم عن زر عن ابن عبد الرحمن ابن ابزى عن ابيه انه شهد عمر انه شهد عمر وقال له عمار كنا في سرية فاجنبنا وقال وقال

ففلانيهما. حدثنا محمد ابن كثير - 00:16:41

قال اخبرنا شعبة عن الحكم عن زر عن ابن عبدالرحمن ابن ارزا عن ابن عبدالرحمن قال قال عمار لعمر تمعكت فاتيت النبي صلى الله

عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفين. حدثنا مسلم قال - 00:17:01

تتناسبك عن الحكم عن زر عن ابن عبدالرحمن عن عبدالرحمن قال شهدت عمر وقال له عمار وساق حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا

غندر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن زر عن ابن عبد الرحمن ابن - 00:17:21

عن ابيه قال قال عمار فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الارض فمسح وجهه وكفيه كل هذه الروايات في حديث عمار ابن ياسر

رضي الله عنه تدل على مسائل - 00:17:41

المسألة الاولى ان الانسان قد يجتهد ويخطئ كما فعل النار بياسي فانه تمتعت في الصعيد كما تتمتع الدابة ظنا منه ان طهارة التيمم

كطهارة الماء وطهارة الماء من المعلوم ان الانسان يشمل بها جميع الجسد - 00:17:59

ومنها ان الانسان اذا لم يتبين له شيء فانه يمسك لان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يصلي وكان يفتي بان الجنب اذا لم يجد

الماء فانه ينتظر - 00:18:31

حتى يجد الماء ثم يتيمم ولكن عمار بياس رضي الله عنه ذكره حتى ذكر ثم قال له ايضا عما اذا شئت الا احدث به فعلت فقال لا يعني

حدث به ونوليته كما توليت - 00:18:49

وفيها ايضا في هذه الاحاديث دليل على ان المجتهد اذا اجتهد واخطأ فانه لا قضاء عليه وجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وعلى اله

وسلم لم يأمر عمارا في قضاء الصلوات - 00:19:12

بل نعم بقضاء الصلوات التي صلاها بهذا التيمم الذي ليس بمشروع وفيها ايضا في هذه الروايات دليل على ان المتيمم -

00:19:34